

Distr.: General  
12 July 2006  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة الحادية والستون

البند ٨٨ (و) من القائمة الأولية\*

استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام دورة  
الجمعية العامة الاستثنائية الثانية عشرة

مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا  
تقرير الأمين العام

موجز

يتضمن هذا التقرير سرداً للأنشطة التي قام بها المركز الإقليمي لتنفيذ ولايته خلال الفترة الممتدة من تموز/يوليه ٢٠٠٥ إلى حزيران/يونيه ٢٠٠٦.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصل المركز مواجهة تحديين رئيسيين هما: عدم وجود مصدر تمويل يُعَوَّل عليه يكفل استدامة عملياته؛ وضرورة استعراض ولايته وبرامجه في ضوء التطورات التي شهدتها ميدان السلام والأمن في أفريقيا منذ إنشاء المركز.

وللتصدي لهاتين المسألتين وعملاً بطلب الجمعية العامة الوارد في القرار ٨٦/٦٠، أنشأ الأمين العام في حدود الموارد المتاحة آلية استشارية تضم الدول المهتمة، وخاصة الدول الأفريقية، من أجل إعادة تنظيم المركز. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، عقدت الآلية ثلاثة اجتماعات لاستعراض ولاية وبرنامج عمل المركز وحالة تمويله من أجل صياغة توصيات محددة لتعزيز عملياته وضمان استمراره.

\*A/61/150 و Corr.1.





## أولا - مقدمة

١ - هذا التقرير مقدم عملاً بقرار الجمعية العامة ٨٦/٦٠ الذي طُلب فيه إلى الأمين العام أن ينشئ في حدود الموارد المتاحة آلية استشارية من الدول المهتمة، لا سيما الدول الأفريقية، بغرض إعادة تنظيم مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا؛ وأن يواصل تقديم الدعم اللازم للمركز الإقليمي من أجل تحقيق إنجازات ونتائج أفضل؛ وتيسير التعاون الوثيق بين المركز الإقليمي والاتحاد الأفريقي، لا سيما في مجالات السلام والأمن ونزع السلاح والتنمية؛ ومواصلة تقديم المساعدة من أجل تحقيق استقرار الحالة المالية للمركز؛ وتقديم تقرير إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والستين عن تنفيذ هذا القرار. ويغطي التقرير الفترة الممتدة من تموز/يوليه ٢٠٠٥ إلى حزيران/يونيه ٢٠٠٦. ويرد في المرفق بيان مالي عن حالة الصندوق الاستئماني للمركز لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥.

## ثانيا - سير عمل المركز

٢ - أنشئ المركز في عام ١٩٨٦ عملاً بقرار الجمعية العامة ٤٠/١٥١ زاي، ويقع مقره في لومي. ويزاول المركز أعماله داخل إطار إدارة شؤون نزع السلاح التابعة للأمانة العامة للأمم المتحدة، التي تتكفل بالإشراف عليه وتقوم بعمل مركز لتنسيق المساهمات التي تقدمها الجهات المختصة من هيئات وبرامج ووكالات منظومة الأمم المتحدة. ويعمل المركز في حدود الموارد القائمة داخل الأمانة العامة وتبرعات تقدمها الدول الأعضاء والجهات المانحة الأخرى.

٣ - وأثناء الفترة المشمولة بالتقرير، واصل المركز ممارسة أعماله في ظل قدر هائل من عدم التيقن بسبب الانخفاض الشديد في التبرعات التي تدعم أنشطته. ونفذ المركز، في نطاق موارده المالية المحدودة، برنامج عمله في المجالات الرئيسية التالية: السلام والأمن؛ والتدابير العملية لتزع السلاح وتحديد الأسلحة؛ والبحوث والمعلومات والمنشورات؛ والتعاون مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية ومنظمات المجتمع المدني.

## ثالثا - أهداف المركز وأنشطته

٤ - كُلف المركز، حسب قرار الجمعية العامة ٤٠/١٥١ زاي، بأن يقدم الدعم الفني، حسب الطلب وبالتعاون مع الاتحاد الأفريقي، لمبادرات وسائر جهود الدول الأعضاء الواقعة في المنطقة الأفريقية من أجل تنفيذ تدابير إقرار السلام وتحديد الأسلحة ونزع السلاح في المنطقة، وبأن يقوم كذلك بتنسيق تنفيذ الأنشطة الإقليمية في أفريقيا في إطار برنامج الأمم المتحدة لمعلومات نزع السلاح.

٥ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، اضطلع المركز بعدد من الأنشطة في المجالات الثلاثة المذكورة أعلاه.

## ألف - السلام والأمن

٦ - ظل السلام والأمن يشكلان العنصر الأساسي في أنشطة المركز. وشارك المركز في الفترة من ١١ إلى ١٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ في مجموعة من الاجتماعات عقدها فريق الخبراء المعني بكوت ديفوار التابع لمجلس الأمن في لومي كجزء من زيارات الفريق إلى بلدان متعددة في غرب أفريقيا لجمع معلومات تتصل بامتثال الدول للحظر الذي فرضه مجلس الأمن على تصدير الأسلحة إلى كوت ديفوار. وزوّد المركز الفريق بدعم لوجيستي شمل توفير حيز مكثبي ووسائل نقل وترجمة شفوية أثناء الاجتماعات.

٧ - وقام المركز وفقا لبرنامج العلاقات المدنية العسكرية، الذي بدأه المركز في عام ٢٠٠١ بالتعاون مع مفوضية الاتحاد الأفريقي وشركاء آخرين، بإعداد برنامج لإصلاح القطاع الأمني الأفريقي، هو عبارة عن اقتراح بمشروع يستهدف ١٢ بلداً أفريقياً إما أنها تعاني من حالات تفكك فعلي في العلاقات المدنية العسكرية، أو خارجة من صراعات مسلحة. وحظي البرنامج بدعم من عدد من الشركاء من بينهم الاتحاد الأوروبي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وفرنسا والولايات المتحدة، وخاصة فيما يتصل بتنفيذه على أساس تجريبي في توغو.

٨ - وفي سياق برنامج المركز لإصلاح القطاع الأمني، قدم المركز دعماً تقنياً إلى مركز جنيف للرقابة الديمقراطية على القوات المسلحة في صياغة واعتماد مدونة لقواعد السلوك من أجل القوات المسلحة وقوات الأمن في غرب أفريقيا. وشملت هذه المبادرة، المنبثقة عن مشروع مدونة قواعد السلوك للقوات المسلحة وقوات الأمن في أفريقيا التي صاغها المركز في عام ٢٠٠٢، تنظيم اجتماع تحضيرى للخبراء في أكرا في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ من أجل تكييف مشروع مدونة قواعد السلوك لتلائم غرب أفريقيا وذلك في إطار الأمانة التنفيذية للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا. وأعقب اجتماع أكرا انعقاد اجتماع للخبراء الحكوميين في الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا في نيسان/أبريل ٢٠٠٦ في لومي نظمه مركز جنيف من أجل استعراض واعتماد مشروع مدونة قواعد السلوك للقوات المسلحة وقوات الأمن في غرب أفريقيا لعرضه على مجلس وزراء الجماعة لإيلاء مزيد من النظر فيه.

٩ - وتعاون المركز مع نادي منطقة السهل وغرب أفريقيا التابع لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي في تنظيم حلقة عمل عن الأمن البشري في غرب أفريقيا في لومي في

الفترة من ٢٨ إلى ٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٦. وقد نظمت حلقة العمل هذه تحت رعاية الأمانة التنفيذية للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا بدعم لوجيستي وفني من المركز. وقد جمعت خبراء حكوميين وممثلين لمنظمات المجتمع المدني المعنية لاستعراض حالة الأمن البشري في غرب أفريقيا وإعداد توصيات من أجل برنامج للعمل. وواصل المركز ونادي منطقة السهل وغرب أفريقيا المناقشات بشأن أنشطة المتابعة استنادا إلى توصيات حلقة العمل.

## باء - التدابير العملية لنزع السلاح وتحديد الأسلحة

١٠ - في الفترة المشمولة بالاستعراض، واصل المركز الإقليمي الاتصالات وتبادل المعلومات مع المنظمات التالية: الوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن نظام الضمانات النووية في أفريقيا؛ والأمانة المؤقتة لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية بشأن تشجيع دخول المعاهدة حيز النفاذ في وقت مبكر؛ ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية بشأن التنفيذ الشامل والفعال لاتفاقية الأسلحة الكيميائية في أفريقيا.

١١ - وناقش المركز مع نيجيريا وتوغو وأمانة اللجنة الاقتصادية لأفريقيا سبل ووسائل تشجيع دخول معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا (بليندانا) حيز النفاذ في وقت مبكر. وشمل هذا عدة مقترحات من قبيل تنظيم حملات توعية وطنية مع المسؤولين الحكوميين وأعضاء البرلمانات في أفريقيا؛ وعقد مؤتمر إقليمي وتنظيم حلقة عمل لبناء القدرات. وأدرجت المقترحات في برنامج عمل المركز الذي قُدم إلى الآلية الاستشارية لإعادة تنظيم المركز (انظر الفرع الخامس أدناه).

١٢ - وواصل المركز تقديم دعم إلى الدول الأفريقية والمنظمات الإقليمية الأفريقية والمجتمع المدني من أجل تنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة المتعلق بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

### مشروع نظام الشفافية والرقابة في مجال الأسلحة الصغيرة في أفريقيا

١٣ - أكمل المركز تنفيذ الأنشطة المدرجة في مشروع نظام الشفافية والرقابة في مجال الأسلحة الصغيرة في أفريقيا في الميادين التالية ذات الأولوية:

إجراء حصر لقدرات إنتاج الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخيرتها في الدول المشتركة

١٤ - شمل هذا النشاط إجراء مسح وطني عن إنتاج الأسلحة النارية المصنعة في مصانع يدوية أو الأسلحة النارية الحديثة في كل بلد من البلدان المشتركة في مشروع نظام الشفافية والرقابة؛ وتعيين استشاري وطني؛ وتنظيم بعثات ميدانية يقوم بها استشاريون وطنيون في

مواقع الإنتاج الرئيسية التي تقرر مسبقاً أنها خاضعة لإشراف اللجنة الوطنية أو مركز التنسيق الوطني للرقابة على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة؛ وتقديم تقرير عن نتائج هذا المسح.

١٥ - وكشفت النتائج أن هناك صناعات من النوع الحديث لإنتاج الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في جنوب أفريقيا، وبدرجة أقل في نيجيريا؛ وأنه توجد مصانع يدوية لتصنيع الأسلحة النارية في بوركينافاسو وتوغو وجنوب أفريقيا وكينيا ومالي وموزامبيق ونيجيريا؛ وأنه ليس ثمة أنشطة إنتاج معروفة في جيبوتي وغابون. وكانت أنشطة الإنتاج في معظم الحالات سرية أو غير خاضعة للتنظيم القانوني. وتستخدم بشكل متزايد الأسلحة المصنّعة محلياً في أعمال إجرامية كما إنها بدأت تفقد مكانتها الثقافية التقليدية. وتختلف من بلد إلى آخر كمية الأسلحة النارية المنتجة وكذلك مواصفاتها الفنية.

إنشاء ومواصلة سجل للأسلحة وقاعدة بيانات عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في أفريقيا

١٦ - أنشأ المركز سجلاً للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في أفريقيا وقاعدة بيانات عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وترد فيما يلي فئات البيانات الثماني التي يجري الإبلاغ عنها والتي اعتمدها الدول المشتركة: الاستيراد، والتصدير، والتصنيع، والاقتناء، والجمع والتدمير، والتبرعات، والفواتض، والتراخيص. وبينما تتولى حكومات الدول المشتركة على وجه الحصر تقديم البيانات المدرجة في السجل، فإن المركز يتولى تجميع البيانات الواردة في قاعدة البيانات من مصادر عامة. ورغم أن الاطلاع على سجل الأسلحة مقصور على الدول المشتركة، فإن قاعدة البيانات متاحة للجمهور من خلال الوصلة التالية <http://www.unrec-satcra.org>.

١٧ - ونشر التقرير الختامي لأنشطة نظام الشفافية والرقابة في مجال الأسلحة الصغيرة في أفريقيا ووزع على الدول المشتركة في المشروع البالغ عددها ١٠ دول وكذلك على المانحين والجهات المهتمة الأخرى من مؤسسات وأفراد. ويعرض التقرير الذي يمكن الحصول عليه عبر الإنترنت في العنوان <http://www.unrec-satcra.org> الإنجازات في مجالات النشاط الثلاثة لمشروع نظام الشفافية والرقابة في مجال الأسلحة الصغيرة في أفريقيا وهي: تعزيز الشفافية في عمليات نقل وتصنيع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في الدول المشتركة؛ وعمليات الحصر الوطنية للقدرة المحلية على إنتاج الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة؛ وإنشاء قاعدة بيانات وسجل للأسلحة الصغيرة. وهذا التقرير متاح على قرص مدمج وكذلك في نسخ مطبوعة.

## الوقف الاختياري لاستيراد وتصدير وتصنيع الأسلحة الخفيفة في غرب أفريقيا الذي فرضته الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا

١٨ - يواصل المركز تقديم الدعم للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا في تنفيذ الوقف الاختياري الذي فرضته على استيراد وتصدير وتصنيع الأسلحة الخفيفة. وقدم المركز خبرة تقنية إلى المجتمع المدني في غرب أفريقيا في باماكو من أجل تنظيم حلقة عمل للمجتمع المدني بشأن استعراض مشروع نص اتفاقية لتحديد الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في غرب أفريقيا. وأسهم المركز بالتعاون مع منظمة أوكسفام في بريطانيا العظمى وشبكة العمل في غرب أفريقيا المعنية بالأسلحة الصغيرة في إعداد مشروع النص.

١٩ - ويسر المركز عملية تحويل الوقف الاختياري الذي فرضته الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا على استيراد وتصدير وتصنيع الأسلحة الخفيفة إلى اتفاقية عن طريق تولي رئاسة اجتماع للخبراء المستقلين في أبوجا والمشاركة فيه في يومي ٩ و ١٠ آذار/مارس ٢٠٠٦ من أجل استعراض مشروع الاتفاقية، وشارك كذلك في اجتماع المجلس الوزاري للجماعة الاقتصادية المعقود في باماكو في الفترة من ٢٩ أيار/مايو إلى ٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ لدراسة واعتماد مشروع الاتفاقية. ووافق رؤساء الدول والحكومات الأعضاء في الجماعة في المؤتمر الاستثنائي المعقود في ١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ على الاتفاقية، وقد فتح باب التوقيع عليها.

### تقديم الدعم إلى اللجان الوطنية في مجال تحديد الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة

٢٠ - يواصل المركز تقديم الدعم إلى البلدان الأفريقية في إنشاء و/أو تعزيز المؤسسات الوطنية لتحديد الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قُدم دعم بصفة خاصة إلى اللجان الوطنية في بوركينا فاسو وتوغو وجنوب أفريقيا وجيبوتي وغابون وكينيا ومالي وموزامبيق ونيجيريا في سياق تنفيذ مشروع نظام الشفافية والرقابة في مجال الأسلحة الصغيرة في أفريقيا. وبالإضافة إلى الاتصال باللجان الوطنية بشأن المسائل المتعلقة بجمع البيانات، قدم المركز خبرة تقنية إلى اللجنة الوطنية النيجيرية لتنظيم برنامج تدريبي عن تعزيز إدارة ومراقبة المخزونات في نيجيريا قُدم في كادونا في ٤ و ٥ أيار/مايو ٢٠٠٦.

## جيم - البحوث والمعلومات والنشر

٢١ - واصل المركز تقديم عروض للخريجين والباحثين في مجالات السلام والأمن ونزع السلاح في أفريقيا للمشاركة في برنامجه للزمالات الداخلية. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تم استقبال متدربين وباحثين من معهد العلاقات الدولية للكامبيرون لإجراء بحوث عن حالة تنفيذ التوصيات في أفريقيا الواردة في تقرير الأمين العام عن "أسباب الصراع وتعزيز السلام

الدائم والتنمية المستدامة في أفريقيا؛ ومن جامعة جورج - أوغسط في غوتنجين بألمانيا، من العاملين في مجال تحسين مسائل العلاقات المدنية العسكرية في أفريقيا؛ ومن جامعة لومي، من العاملين أيضا في مجال مسائل العلاقات المدنية العسكرية مع التركيز على توغو.

٢٢ - واستمر المركز في مواصلة وتحسين موقعه على الشبكة (www.unrec.org). ويُذلل عمل ضخم لإعادة تصميم النسختين الانكليزية والفرنسية من الموقع. وأنشئت صفحات جديدة ووصلات إلى مؤسسات الشركاء من أجل تيسير الاطلاع على الموقع وتوسيع نطاق القراء.

## دال - التعاون مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية ومنظمات المجتمع المدني وهيئات منظومة الأمم المتحدة

٢٣ - خلال الفترة المشمولة بالاستعراض، تعاون المركز مع المنظمات الإقليمية وغير الحكومية في ميدان السلام والأمن ونزع السلاح في أفريقيا. وأخذ ذلك التعاون شكل تبادل البرامج والمعلومات وتقديم مشورة تقنية وخدمات من الخبراء، لا سيما فيما يتعلق بصياغة ورقات عن المفاهيم ووثائق للمشاريع وتقارير المؤتمرات.

٢٤ - واستمر التعاون مع مفوضية الاتحاد الأفريقي في متابعة أنشطة مشتركة من بينها مشروع مدونة السلوك للقوات المسلحة وقوات الأمن في الدول الأفريقية، وهو المشروع الذي كان قيد بحث المفوضية تمهيدا لاعتماده رسميا من جانب الحكومات الأفريقية؛ وبشأن مشروع مذكرة تفاهم عن الأنشطة المشتركة التي قدمها المركز إلى المفوضية لاستعراضها. وأسفر التعاون بين المؤسستين عن اعتماد المجلس التنفيذي للاتحاد الأفريقي المقرر EX.CL/234 (VIII) Add.7، الذي طلب المجلس التنفيذي بموجبه إلى المفوضية دراسة الاقتراح المقدم من توغو بشأن المركز وإصدار توصيات بشأن دعم المركز؛ وأهاب بالدول الأعضاء تقديم تبرعات إلى المركز من أجل مواصلة أعماله في انتظار صدور توصيات المفوضية واتخاذ الأجهزة المعنية بوضع السياسات في الاتحاد الأفريقي قرارا في هذا الشأن.

٢٥ - وتعزز التعاون مع منظمة أو كسفام في بريطانيا العظمى أثناء الفترة المشمولة بالتقرير عن طريق بدء مشروع مشترك مقترح مدته عام واحد عن إعداد مواد تدريبية وتنظيم حلقة عمل لتدريب المدربين عن بناء السلام والتدابير العملية لتزع السلاح من أجل منظمات المجتمع المدني والمنظمات الشعبية. وتتولى وكالة التعاون الدولي السويدية تقديم تمويل لهذا المشروع عن طريق منظمة أو كسفام في بريطانيا العظمى.

٢٦ - وواصل المركز تعاونه مع مركز جنيف المعني بالرقابة الديمقراطية على القوات المسلحة وذلك في إطار برنامج المركز لإصلاح القطاع الأمني، وخاصة في سياق اعتماد مدونات سلوك إقليمية للقوات المسلحة وقوات الأمن في أفريقيا.



٢٧ - وفي توغو، تعاون المركز مع اللجنة الوطنية في إقامة مرافق مزودة بالحواسيب لجمع البيانات عن تدفق الأسلحة في البلد وكذلك اشترك في تنظيم اجتماع لإعلان بدء استخدام قاعدة بيانات نظام الشفافية والرقابة في مجال الأسلحة الصغيرة في أفريقيا لإعلان صدور التقرير الختامي عن نشاط النظام وإجراء حصر للقدرات الوطنية لإنتاج الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في توغو.

٢٨ - وتحضيرا للمؤتمر الأمم المتحدة لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج عمل منع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ومكافحته والقضاء عليه من جميع جوانبه، قدم المركز دعما تنظيميا وفنيا لشبكة توغو للعمل الوطني المعنية بالأسلحة الخفيفة في تنظيم حلقة عمل بشأن مكافحة الاتجار بالأسلحة الخفيفة والأسلحة الصغيرة، وذلك بالتعاون مع اللجنة الوطنية لتوغو في ٢٢ و ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٦.

٢٩ - وأتاحت حلقة العمل الفرصة للحكومة والمجتمع المدني لاستعراض إنجازات توغو في تنفيذ برنامج العمل. ومكنت الحكومة، وخاصة عن طريق اللجنة الوطنية، من صياغة تقريرها الذي سيقدم إلى المؤتمر الاستعراضي.

٣٠ - وبدأ المركز برنامجا للشراكة مع مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. ويهدف البرنامج على وجه الخصوص إلى اتخاذ مبادرات للتعاون الإقليمي لتيسير تزويد أفريقيا بالمعارف والمهارات وأفضل الممارسات المستخلصة من الدورات التدريبية في مجال إنفاذ القانون بشأن الاتجار القانوني بالأسلحة النارية والاتجار غير المشروع بها التي أقامها في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) وجامعة السلام ولجنة مراقبة إدمان المخدرات للبلدان الأمريكية التابعة لمنظمة الدول الأمريكية. وستشمل هذه المبادرة نقل جميع الأدوات التي طورها مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وشركاؤه من أجل تنظيم دورات لتدريب المدربين في المنطقة، وتشمل مجموعة مواد تدريبية مزودة بدليل تفصيلي للمستعمل وكتيبات عن الإجراءات وعينات ونظام لقاعدة بيانات كاملة لتيسير تنظيم مختلف الدورات بشكل متزامن. وستشمل المبادرة أيضا إجراء تعديلات في مكتب تقديم المساعدة للدورات التدريبية الإقليمية الأفريقية من أجل مساعدة الدول الأعضاء والأمم المتحدة والإنتربول في إعداد دورات في أفريقيا. ومن شأن تنظيم مجموعة من حلقات العمل في المناطق دون الإقليمية المختلفة في القارتين أن يكفل نقل المعرفة والدروس المستفادة.

## رابعاً - حالة تشغيل المركز

### ألف - الحالة المالية

٣١ - استمرت الموارد المالية المتاحة لعمليات المركز في الانحسار بشكل مطرد على مر السنين. وفي حين أن المركز قد تلقى بعض الأموال المحدودة لتنفيذ المشاريع، فإن من المؤسف أن التبرعات لدعم تكاليفه التشغيلية لم تكن ميسرة. وتتعلق تلك التكاليف بمصروفات الصيانة ومرتبات الموظفين المحليين والأمن.

٣٢ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تدهورت بشدة الحالة المالية. وفي الدورة الستين للجنة الأولى، أبلغ وكيل الأمين العام لشؤون نزع السلاح اللجنة، أثناء اجتماع غير رسمي مكرس لمسألة نزع السلاح الإقليمي، أن المشاورات التي أجرتها إدارة شؤون نزع السلاح مع الدول الأعضاء بشأن احتمال القيام بصفة مؤقتة بتجميع المركز الإقليمي للسلام ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ والمركز الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا مع عمليات الأمم المتحدة القائمة في تلك المنطقتين، وهي اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ في بانكوك ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي أو اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا، لم تسفر عن نتائج حاسمة. وأشار وكيل الأمين العام كذلك أنه لا تزال هناك خلافات في الرأي بين الدول الأعضاء وأنه يعتزم مواصلة مشاوراته بشأن تلك المسألة.

٣٣ - وفي الوقت نفسه واصلت إدارة شؤون نزع السلاح تركيز جهودها على تحديد طرق ووسائل ضمان استمرار تشغيل المركز، مع إيلاء اهتمام خاص للحلول التي تشدد على الكفاءة والفعالية من حيث التكلفة وكذلك مطالب المنطقة الأفريقية واحتياجاتها. وقام مدير المركز ورئيس الفرع الإقليمي لترع السلاح في إدارة شؤون نزع السلاح بأنشطة مكثفة لجمع الأموال. واتصل المركز بالمانحين المحتملين والشركاء وأعد عددا من مقترحات التمويل في إطار برنامج عمله.

٣٤ - وناشد المجلس التنفيذي للاتحاد الأفريقي، بموجب مقرره EX.CL/243 (VIII) Add.7 المعتمد في الخرطوم في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦، الدول الأعضاء لتقديم تبرعات إلى المركز لكي يواصل عملياته إلى حين إصدار المفوضية توصيات واعتماد أجهزة اتخاذ السياسات في الاتحاد الأفريقي مقررا عن الإنفاق على استمرار المركز.

٣٥ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، انخفضت التبرعات المقدمة إلى الصندوق الاستئماني للمركز إلى مجرد ٢٦٣,٨١ من دولارات الولايات المتحدة. ويود الأمين العام أن يُعرب

عن امتنانه لحكومة الكاميرون على التبرعات المالية التي قدمتها، وإلى حكومة توغو، البلد المضيف، على دعمها للمركز عموماً وتبرعها المالي.

## باء - ملاك الموظفين

٣٦ - أدت عدم كفاية الموارد المالية إلى تخفيض آخر في حجم موظفي المركز خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وواصل المركز عمله وملاك موظفيه يمر بظروف صعبة، ويضم الملاك بالإضافة إلى المدير ٤ من موظفي الخدمات العامة واستشاريين اثنين معينين محلياً بعقد قصير الأجل. وتفاقت حالة ملاك الموظفين الصعبة نتيجة عدم إمكانية التنبؤ بالموارد المالية، الأمر الذي يستحيل معه تقديم عقود أطول أجلاً للموظفين الحاليين.

## خامساً - الآلية الاستشارية لإعادة تنظيم مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا

٣٧ - عملاً بقرار الجمعية العامة ٨٦/٦٠ المعنون "مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا" أنشئت آلية استشارية لإعادة تنظيم المركز الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا. وعقدت ثلاثة اجتماعات في ٥ أيار/مايو و ٥ حزيران/يونيه و ١٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ على التوالي في نيويورك.

٣٨ - وبالاتعانة بورقة أعدها الرئيس تتضمن قائمة بالتوصيات بشأن إعادة تنظيم المركز كأساس للمناقشة، تبادل المشتركون الآراء وناقشوا كيفية حل مشاكل المركز فيما يتعلق ببرنامج عمله وتمويله. وشدد عدد من الوفود على ضرورة أن يقوم المركز بجعل برنامج عمله متسقاً بشكل وثيق مع المسائل ذات الأولوية بالنسبة للبلدان الأفريقية في ميدان نزع السلاح والأمن. ورأى بعض المشتركين أن ولاية المركز التي تقرر في عام ١٩٨٦ لم تعد صالحة بالنسبة للحالة الحالية في أفريقيا، بينما رأى آخرون أن الولاية لا تزال صالحة وأنه ليس ثمة حاجة لتناولها. وأشار إلى أن نقص التمويل هو لب مشكلة المركز وأن إعداد مشاريع جديدة بالاهتمام يمكن أن يؤدي إلى استئناف التمويل. ورأى المشتركون أنه يلزم تحسين حالة ملاك الموظفين لتمكين المركز من أن يؤدي عمله بطريقة سليمة وأن يستجيب لاحتياجات البلدان الأفريقية. وأبدت عدة وفود استعدادها لتقديم مقترحات ملموسة لإكمال ورقة الرئيس. وأثناء المناقشة، قدم مقترحان محددان للتصدي لاحتياجات العاجلة للمركز هما: (أ) إنشاء وظيفتين إضافيتين تمولان من الميزانية العادية؛ (ب) وتخصيص إعانة سنوية من الميزانية العادية لتغطية الفرق بين التبرع المقدم من البلد المضيف وتكاليف التشغيل الفعلية للمركز. وحيث

أن المناقشات لم تسفر عن نتيجة حاسمة، فقد اتفق على أن يجتمع المشتركون في الآلية مرة ثانية في تموز/يوليه بغرض وضع اللمسات النهائية على قائمة التوصيات المحددة.

## سادسا - الخلاصة

٣٩ - واصل المركز خلال الفترة المشمولة بالتقرير مواجهة تحديين رئيسيين هما: نقص مصادر يعول عليها للتمويل تكفل استمرار عملياته؛ وضرورة استعراض ولايته وبرامجه في ضوء التطورات المستجدة في ميدان السلام والأمن في أفريقيا منذ إنشاء المركز.

٤٠ - ونقصت أنشطة المركز وملاكه من الموظفين لكي يعمل في حدود موارده المحدودة المتاحة. ورغم ذلك فإن مستقبل المركز يبدو قائما بسبب عدم توافر مصدر تمويل يمكن التعويل عليه لضمان الاستدامة التشغيلية للمركز.

٤١ - ومن المأمول أن يجري اعتماد وتنفيذ التوصيات المحددة التي تُعدها الآلية الاستشارية بشأن ملاك الموظفين وتكاليف تشغيل المركز مما يتيح حلا للحالة الحالية، ويمكن المركز من أن ينفذ بفعالية ولايته في الاستجابة لطلبات واحتياجات أفريقيا في ميدان السلام ونزع السلاح.

## حالة الصندوق الاستئماني لمركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا في فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥

بدولارات الولايات المتحدة	
٤٤٥ ٠٩٣	رصيد الصندوق، ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣
٦٤٨ ٦٠١	الإيرادات، ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤ - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥
٢٤ ٤٠٥	التبرعات <sup>(١)</sup>
٣ ٢٤٩	إيرادات الفوائد
	إيرادات أخرى/متنوعة
<b>١ ١٢١ ٣٤٨</b>	<b>المجموع الفرعي</b>
٨٤٧ ٤٤٢	النفقات، ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤ - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥
<b>٢٧٣ ٩٠٦</b>	<b>رصيد الصندوق، ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥</b>

ملاحظة: تستند هذه المعلومات إلى بيان الإيرادات والنفقات لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥. ولم ترد في الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ أي تبرعات.

(أ) في عام ٢٠٠٤، وردت تبرعات من: توغو (٢٠٢ ٩٧٠ دولاراً)، وفرنسا (٩٤ ٩٧٩ دولاراً)، وفنلندا (٢١٩ ٠٧٤ دولاراً)، وناميبيا (١ ٠٠٠ دولاراً)، والنمسا (١٠ ٠٠٠ دولاراً). وفي عام ٢٠٠٥، وردت تبرعات من توغو (١٨ ٢٩٨ دولاراً) وفرنسا (٩٨ ٩٥٣ دولاراً) والكاميرون (٣ ٣٢٧ دولاراً).